

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

اجتماع ٢٠٠٩

جنيف، ٧-١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

من أجل تعزيز بناء القدرات في ميادين مراقبة الأمراض واكتشافها
وتشخيصها واحتواء الأمراض المعدية، النظر في تعزيز التعاون
والمساعدة والتبادل على الصعيد الدولي في مجال العلوم البيولوجية
والتكنولوجيا للأغراض السلمية

توليف للاعتبارات والدروس ووجهات النظر والتوصيات
والاستنتاجات والمقترحات المستمدة من العروض والبيانات وورقات
العمل والمدخلات بشأن المواضيع قيد البحث في اجتماعات الخبراء

مقدم من الرئيس

أولاً - الأهداف

١- اعترافاً بالأهمية الجوهرية لتعزيز التعاون والمساعدة والتبادل على الصعيد الدولي في
مجال العلوم البيولوجية والتكنولوجيا للأغراض السلمية توجيهاً لتحقيق تنفيذ الاتفاقية على نحو
شامل، ينبغي للدول الأطراف أن تعمل معاً على تعزيز بناء القدرات في ميادين مراقبة
الأمراض واكتشافها وتشخيصها واحتواء الأمراض المعدية، بوسائل منها:

'١' ردم الفجوتين المالية والتكنولوجية القائميتين بين البلدان من خلال تقاسم الموارد
وتعزيز القدرات ومساعدة البلدان بعضها بعضاً؛

'٢' ضمان اعتماد نهج يأخذ في الحسبان جميع المخاطر وتوفير القدرة بحيث يتسنى
استخدام الموارد النادرة استخداماً فعالاً لمكافحة الأمراض بصرف النظر
عن سببها؛

- '٣' دعم التعاون الآمن، والمضمون، والمستدام، والفعال بالقياس إلى الكلفة، والمنهجي؛
- '٤' دعم تنفيذ الجهود الدولية ذات الصلة الرامية إلى معالجة الأمراض المعدية، مثل آليات الإبلاغ عن الأمراض في إطار منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، ومنظمة الصحة العالمية؛
- '٥' مراجعة الطريقة التي تنفذ بها المادة العاشرة من الاتفاقية تماشياً مع القرار الذي اتخذته مؤتمر الاستعراض السادس.

ثانياً - المشكلات والتحديات والاحتياجات

- ٢- ينبغي للدول الأطراف، إدراكاً منها لاستمرار وجود تحديات في تطوير التعاون والمساعدة والتبادل على الصعيد الدولي في مجال العلوم البيولوجية والتكنولوجيا للأغراض السلمية كي يحقق كامل إمكاناته، ولمواجهة الكثير من الدول الأطراف عقبات كبيرة في بناء قدرة كافية في مجال مراقبة الأمراض واكتشافها وتشخيصها واحتوائها، أن تنظر في الطريقة التي يمكن بها أن تساهم في التغلب على المشكلات التالية:
- '١' الافتقار إلى الموارد اللازمة على الصعيد الدولي لمعالجة أمراض النباتات؛
- '٢' الطابع القصير الأجل والذي لا يمكن التنبؤ به للتمويل والموارد المتاحة؛
- '٣' نقص المساعدة الهادفة إلى تنفيذ متطلبات اللوائح الصحية الدولية المنقحة (٢٠٠٥)؛
- '٤' عدم التركيز بصورة كافية على الأمراض المنتشرة في البلدان النامية والتي قلما تكون موجودة في البلدان المتقدمة؛
- '٥' عدم دمج القطاع الخاص والطب التقليدي الدمج الكافي؛
- '٦' مواطن الضعف في الهياكل الأساسية والموارد الطبيعية وتنفيذ إجراءات العمل القياسية في البلدان النامية؛
- '٧' الصعوبات القائمة في مجال استبقاء الموارد البشرية الماهرة والمحافظة يومياً على القدرة الصحية الأساسية؛
- '٨' عدم التنسيق فيما بين مقدمي المساعدة، سواء على المستوى الدولي أو بين مختلف الإدارات الوطنية؛
- '٩' الصعوبات القائمة في تقاسم عينات ومواد التشخيص بسبب اللوائح التنظيمية المتعلقة بالسلامة والأمن والنقل؛
- '١٠' الصعوبات القائمة في مجال احتياز المواد والمعدات والتكنولوجيا اللازمة؛

'١١' احتمال أن تعوق الأحكام المتعلقة بعدم الانتشار الحصول على المعدات والمواد والمعارف العلمية والتكنولوجية اللازمة لمراقبة الأمراض والتخفيف من آثارها والتصدي لها.

ثالثاً - إنشاء آليات لبناء القدرات

٣- إن الدول الأطراف، إذ تدرك أنه على الرغم من المسؤولية عن مراقبة الأمراض والتخفيف من آثارها والتصدي لها هي أساساً مسؤولية وطنية، فإن الأمراض المعدية لا تعرف الحدود الجغرافية وأن الدولة أن ينبغي ألا تألو جهداً في مكافحتها، ينبغي أن تقوم بما يلي:

'١' دعم الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها منظمات دولية مثل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية؛

'٢' العمل على المستوى الإقليمي مع الشركاء ذوي الصلة، مثل المكاتب الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية، والهيئات السياسية والعلمية الإقليمية وسائر الجهات المانحة؛

'٣' العمل معاً على المستوى الثنائي، بما في ذلك من خلال إقامة شراكات جديدة بين الشمال والجنوب، والجنوب والجنوب، والشمال والشمال، وتحسين الشراكات القائمة؛

'٤' النظر في إنشاء آلية بموجب الاتفاقية لتعزيز أنشطة بناء القدرات ذات الصلة وتسهيلها وتحسين تنسيقها وفعاليتها.

٤- وينبغي للدول الأطراف، عند العمل معاً على المستوى الدولي والإقليمي والثنائي، القيام، وفقاً لظروفها ومتطلباتها الفردية، بما يلي:

'١' إنشاء آليات لمساعدة الدول الأطراف على تحديد احتياجاتها من حيث المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية؛

'٢' الاستفادة بصورة كاملة من الموارد القائمة، وتحديد موارد إضافية وآليات تمويل ابتكارية، لتيسير أوسع تبادل ممكن للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية ذات الصلة؛

'٣' تحسين التعاون وتقاسم المعلومات بشأن أوجه التقدم في العلوم ذات الصلة بمكافحة الأمراض المعدية واستئصالها؛

'٤' تحسين تنسيق أنشطة بناء القدرات من أجل التقليل من الازدواجية وضمان نهج أكثر شمولاً؛

- '٥' تكييف الحلول مع الاحتياجات والأولويات الخاصة بالبلدان على نحو يقوم على أساس النتائج بحيث تتمكن هذه البلدان من زيادة إمكانات تحسين الصحة إلى الحد الأقصى؛
- '٦' ضمان الاتصال والتنسيق على نحو فعال فيما بين قطاعات الصحة البشرية والحيوانية والنباتية؛
- '٧' تعزيز نهج مشترك بين التخصصات بضمن إقامة تعاون فعال فيما بين الوكالات وبإدماج العلم الأحيائي الطبي التقليدي في العلوم الاقتصادية والاجتماعية والعلوم الديمغرافية والزراعية؛
- '٨' الاستفادة، حيثما أمكن، من الشبكات والترتيبات المؤسسية القائمة، مثل شبكات مراقبة أمراض محددة أو من خلال تحسين دمج أخصائيي الأوبئة والعلماء في مجتمع الصحة العامة الدولي؛
- '٩' العمل مع القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والخبراء غير الحكوميين، بما في ذلك من خلال استخدام الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والاستثمار المباشر وآليات الحوافز؛
- '١٠' زيادة تعزيز شبكات المختبرات المرجعية، وخاصة عن طريق برامج التوأمة؛
- '١١' استخدام المشاريع التعاونية لزيادة الدوافع والدعم، في مسائل تشمل تكنولوجيات الكشف، والبحث والتطوير في مجال اللقاحات، واستحداث نظم وأساليب جديدة للعلاج بالمطهرات؛
- '١٢' مواصلة تطوير العلوم والأدوات والتكنولوجيات الأساسية، مثل النظم الجديدة الخاصة بالكشف، وتحديد الهوية، والرصد، وتبادل المعلومات.

رابعاً - تنمية الهياكل الأساسية الضرورية

- ٥- ينبغي للدول الأطراف، إدراكاً منها للمتطلبات القائمة المتعلقة بإنشاء قدرات وطنية أساسية في مجال الصحة العامة، مثل القدرات المطلوبة بموجب اللوائح الصحية الدولية المنقحة (٢٠٠٥)، أن تعمل على ما يلي:
- '١' إنشاء نظم مراقبة حساسة، ومحددة، وذات طابع تمثيلي، ومناسبة التوقيت، وبسيطة، ومرنة، ومقبولة، ولديها القدرات اللازمة للقيام بشكل مستمر بجمع وتحليل البيانات من مختلف المصادر؛

- '٢' إنشاء قدرة لكشف وتحديد هوية العوامل المُمرضة على نحو سريع، بما في ذلك تحسين فرص الوصول إلى عمليات التشخيص والخبرات العالية الجودة؛
- '٣' إنشاء خدمات للرعاية الصحية الأولية، مثل شبكات المختبرات والقدرات المخبرية؛
- '٤' إنشاء قدرات للاستجابة في حالات الطوارئ؛
- '٥' إنشاء قدرات اتصال، بما في ذلك بشأن إعلام الجمهور والتعاون المهني.
- ٦- وينبغي للدول الأطراف، لدى العمل على تنمية هذه المرافق الأساسية، القيام، طبقاً لظروفها ومتطلباتها الفردية، بما يلي:
- '١' النظر في وضع خطة استراتيجية وآلية وطنية للرصد والتقييم، باستخدام الأدوات القياسية لإدارة المخاطر؛
- '٢' استخدام الأشكال العديدة لمراقبة الأمراض، التي تشمل المراقبة النشطة، والمراقبة السلبية، والمراقبة النوعية، ومراقبة الأعراض المتزامنة، والمراقبة الخاصة بأمراض محددة؛
- '٣' تشديد المراقبة في مجال الهجرة والمراقبة على الحدود للمساعدة على تدبير الانتشار الدولي للأمراض المعدية؛
- '٤' إنشاء آليات لتقاسم المعلومات وإدارة البيانات في الزمن الحقيقي؛
- '٥' الاستفادة من الفرص التي يتيحها التقدم المحرز في مجالي العلم والتكنولوجيا لتحسين الطريقة التي يتم بها اكتشاف ورصد الأمراض، وذلك، مثلاً، من خلال تحليل البيانات البيئية والمناخية التي تجمع بواسطة الأقمار الصناعية؛
- '٦' تحسين استخدام البيانات المتعلقة بالأمراض في عمليات اتخاذ القرارات؛
- '٧' توفير الموارد والفرص لتحسين التعاون والاتصال والربط الشبكي بين المؤسسات والإدارات والوكالات وسائر الجهات صاحبة المصلحة؛
- '٨' استخدام المعلومات الارتجاعية لضمان الاستعانة بالدروس المستخلصة من حادثة أي مرض من الأمراض لتعزيز النظام وإدراج هذه الدروس في جهود مراقبة الأمراض والتخفيف من آثارها والتصدي لها في المستقبل.

خامساً - تنمية الموارد البشرية

- ٧- ينبغي للدول الأطراف، إدراكاً منها أنه لا فائدة كبرى ترتجى من المرافق الأساسية إذا لم يكن هناك أفراد مدربون للتدريب المناسب لاستخدامها، القيام، بما يلي:

- '١' اللجوء إلى عقد حلقات عمل وحلقات تدريب ومؤتمرات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛
- '٢' ضمان إتاحة الأدوات والدروس ومواد التعليم بلغة الأم للمتدربين؛
- '٣' توفير فرص لتعزيز الاتصال وتقاسم الخبرات بين المؤسسات المهنية والعاملين ذوي الصلة؛
- '٤' توسيع مفاهيم الموارد البشرية ذات الصلة لتشمل جميع أولئك الذين يرتبط عملهم بمراقبة الأمراض وكشفها وتشخيصها واحتوائها، بمن فيهم الفنيون والمديرون ورأسمو السياسات؛
- '٥' توسيع اختصاصات الأفراد ذوي الصلة لتشمل استخدام المعلومات العصرية وأدوات المعلوماتية وإدارة وتحليل البيانات، فضلاً عن استخدام دارات التغذية الراجعة؛
- '٦' استخدام مجموعة الأدوات التعليمية العصرية بأكملها، بما في ذلك النهج المعيارية، والمواد والمستندات الداعمة، والموارد المتاحة على شبكة الإنترنت مباشرة، والتركيز على التدريب العملي، والتدريب بمساعدة الفيديو، وإعادة التدريب، والتعليم المهني؛
- '٧' تنقيح المناهج التعليمية والتدريب لتيسير اتباع نهج أكثر اشتراكاً بين التخصصات إزاء مراقبة الأمراض والتخفيف من آثارها والتصدي لها؛
- '٨' إجراء تمارين تدريب عملي بشأن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي واستخدام معدات الوقاية الشخصية، وتدابير نقل البضائع الخطرة؛
- '٩' تحديد أساليب الحد من "هجرة الأدمغة"، إذ يترك الأفراد القطاع العام ويدخلون إلى القطاع الخاص بعد أن يكونوا قد درّبوا ومُنحوا شهادات؛
- '١٠' توفير القيادة السياسية اللازمة لضمان إيلاء قضايا التدريب والعاملين الاهتمام المناسب على المستوى الوطني؛
- '١١' توفير الرعاية للتدريب وتبادل الزيارات والسفر لاجتماعات خبراء الاتفاقية، إذ كانت في وضع يسمح لها بذلك.

وضع إجراءات عمل قياسية

- ٨- ينبغي للدول الأطراف، إدراكاً منها لقيمة الفرص المتاحة لبناء القدرات من خلال تقاسم الممارسات والإجراءات، القيام بما يلي:

- '١' استخدام إجراءات العمل القياسية لزيادة الاستدامة، وتحسين الائتمان، وتعزيز الثقة، والمساهمة في مراقبة الجودة، والنهوض بأعلى معايير الأداء المهني؛
- '٢' العمل على المستوى الوطني مع وزارتي الصحة والزراعة وسائر الوكالات المختصة لوضع تشريعات ومعايير ومبادئ توجيهية ذات صلة؛
- '٣' وضع واستخدام أفضل الممارسات المتعلقة بالمراقبة، والإدارة، والممارسات المخبرية، والتصنيع، والسلامة، والأمن، والتشخيص، والتجارة بالحيوانات والمنتجات، وبالإجراءات المرتبطة بها؛
- '٤' تعزيز البروتوكولات الدولية الخاصة بسرعة تقاسم المعلومات؛
- '٥' استخدام دراسات الحالات المتعلقة باعتبارات الأمن البيولوجي وتقييم المخاطر ونقل البضائع الخطرة من أجل تحسين الممارسات والإجراءات القائمة.